# وزارة الزراعة والشروة السمكية قرار وزاري رقم ۲۰۱۷/۲۵۲

### برفع حظر استيراد الطيور الحية عن بعض الدول

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤، وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧، وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٧/١٧ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول، وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من بعض الدول،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

## 

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها عن جمهورية بلغاريا، وجمهورية بولندا، الوارد في القرار الوزاري رقم ٢٠١٧/١٧ المشار إليه.

#### المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، كل في مجال اختصاصه .

#### المادة الثالثية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدرفي: ۱۹/۱۹ / ۱٤٣٨هـ الموافق: ۱۰ / ۹ / ۲۰۱۷م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني وزير الزراعة والثروة السمكية